



---  
خ.ش.ع/ذا

منشور رقم : 03/2018

الياطفي :

السيد وزير الدولة  
والسيدات والساسة الوزراء وكتاب الدولة  
والمندوبيين الساميين والمندوب العام

الموضوع : تحديد مفعول تطبيق المرسوم بقانون رقم 596.14.2.

سلام تام بوجود مولانا الإمام ،

وبعد، فكما تعلمون، تنص المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم 596.14.2 على أنه يمكن، كلما اقتضت ضرورة المصلحة ذلك، الاحتفاظ بالأساتذة الباحثين والموظفين الخاضعين للنظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، مع استمرارهم في مزاولة مهامهم إلى غاية السنة الدراسية أو الجامعية، رغم بلوغهم حد سن الإلالة على التقاعد.

وفي هذا الصدد، وارتباطاً بمقتضيات القانون رقم 72.14 ، بشأن تمديد حد السن للإلالة على التقاعد، فإن تفعيل إجراء الاحتفاظ بالأشخاص المعنيين بالأمر في مزاولة مهامهم إلى نهاية السنة الدراسية أو الجامعية لا يسري إلا بعد انتهاء فترات التمديد التي قد يستفيد المعنيون بالأمر منها.

وتبعاً لذلك، يشرفني أن أطلب منكم دعوة المصالح المختصة لدى قطاعاتكم إلى وجوب التقيد بهذا الإجراء التنظيمي .  
و مع خالص التحيات والسلام .

رئيس الحكومة

سعد الدين العثماني